



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (160) لسنة 2024 ميلادية
بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها



رئيس مجلس الوزراء :-

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
وعلى ما قرره مجلس وزراء الشباب والرياضة العرب في اجتماعه (47) لسنة 2024م ، بشأن اعتماد مدينة طرابلس عاصمة الشباب العربي للعام 2024م .
وعلى كتاب وزير الشباب رقم (24/112) المؤرخ في 26/3/2024م .

ق ر ر

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة السيد / فتح الله عبد اللطيف الزني وزير الشباب وعضوية السادة :

- 1- عضو اللجنة الفنية الشبابية المعاونة لمجلس وزراء الشباب والرياضة العرب ورئيس مجلس إدارة جمعية بيوت الشباب الليبية نائبا للرئيس.
- 2- مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية والتعاون الدولي
- 3- وكيل وزارة السياحة والصناعات التقليدية لشؤون السياحة
- 4- وكيل وزارة الإسكان والتعمير للشؤون الفنية
- 5- وكيل وزارة الداخلية لشؤون المديرين
- 6- القائد العام للحركة العامة للكشافة والمرشدات
- 7- رئيس مجلس إدارة الوكالة الوطنية للجهود التطوعية للشباب

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة اتخاذ كافة الترتيبات والاجراءات التنفيذية اللازمة لتنظيم فعاليات برنامج طرابلس عاصمة الشباب العربي للعام 2024م ، ولها على وجه الخصوص القيام بالآتي :

- 1- إعداد خطة شاملة لتنظيم فعاليات برنامج (طرابلس عاصمة الشباب العربي للعام 2024م) بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- 2- العمل على تهيئة مدينة طرابلس من كافة الجوانب الفنية والأمنية لاحتضان البرنامج وانجاحه ، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية .

✍



حكومة الوحدة الوطنية
+١٥8°٤٤ + +٠0٢:١١ + +٠٨٧°0٠١١+
a g a s u n d u r o n n u n u m i i - 7
Government of National Unity

- 3- اقتراح شعار مميز للبرنامج على أن يكون متضمنا عنوان البرنامج (طرابلس عاصمة الشباب العربي للعام 2024).
- 4- العمل على التنسيق مع مجلس وزراء الشباب والرياضة العرب في كافة فعاليات البرنامج المقرر تنفيذها من خلاله.

مادة (3)

يجوز للجنة المشكلة بموجب المادة (1) من هذا القرار تشكيل لجان فرعية تعمل تحت اشرافها ، ولها الإستعانة بمن ترى لزوم الإستعانة به للقيام بمهامها .

مادة (4)

على اللجنة تقديم تقرير مفصل بنتائج أعمالها إلى السيد / رئيس مجلس الوزراء ، خلال أجل أقصاه أسبوع من تاريخ انتهاء فعاليات (طرابلس عاصمة الشباب العربي للعام 2024م) .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


عبد الحميد محمد العيبي
رئيس مجلس الوزراء



صدر في: 12 شوال
الموافق: 4/12/2024 ميلادي
1445 هجري
(ك/م القانونية)